

مجلس التنمية الصناعية
الدورة السابعة والأربعون
فيينا، ١-٣ تموز/يوليه ٢٠١٩
البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت
أعمال التحضير لدورة المؤتمر العام الثامنة عشرة

أعمال التحضير لدورة المؤتمر العام الثامنة عشرة

تقرير من المدير العام

يقدم هذا التقرير معلومات عامة عن تنظيم أعمال دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة، بما في ذلك البنود المقترح إدراجها في جدول الأعمال المؤقت.

أولاً - مقدمة

١- مؤتمر اليونيدو العام هو الهيئة الرئيسية للمنظمة، وهو يتألف من ممثلي جميع الأعضاء (المادتان ٧-١ و ٨-١ من الدستور). ويرد بيان الوظائف الرئيسية المنوطة بالمؤتمر في المادة ٨-٣ من الدستور. ويتولى المؤتمر، بوجه خاص، تقرير المبادئ التوجيهية للمنظمة وسياساتها. ويعقد المؤتمر دورة عادية كل سنتين في مقر المنظمة، ما لم يقرّ خلاف ذلك (المادة ٨-٢). وقد عقدت دورة المؤتمر العادية الأخيرة (السابعة عشرة) في فيينا، في الفترة من ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

لدواعي التوفير، لم تُطبع هذه الوثيقة. لذا، يُرجى من أعضاء الوفود التكرم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



ثانياً - معلومات أساسية

ألف - موعد المؤتمر ومكان انعقاده

٢- قرر المجلس، في مقرره م ت ص-٤٦م/١١، عقد دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة في أبوظبي في الفترة من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩. ومن المزمع أن تُعقد جلسات المؤتمر العام بفندق قصر الإمارات.

باء - المسائل المتعلقة بالميزانية والترتيبات المالية المتخذة من حكومة الإمارات العربية المتحدة

٣- وفقاً لما هو منصوص عليه في برنامج وميزانيي اليونيدو للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، يبلغ إجمالي موارد المنظمة المتاحة لعقد دورة المؤتمر الثامنة عشرة ٣٠٠ ٨٧٦ يورو. وتستند ميزانية المؤتمر إلى الافتراضات التالية:

(أ) أن الدورة سوف تستغرق خمسة أيام عمل، تتيح عقد ٩ جلسات عامة وكذلك جلسات للجنة الرئيسية وللمجموعات الجغرافية؛

(ب) أن خدمات الترجمة الشفوية للجلسات العامة ولساعات اللجنة الرئيسية والوثائق سوف توفر بست لغات (الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية).

٤- ووفقاً للمادة ٨ من النظام الداخلي للمؤتمر العام لليونيدو، تتحمل الحكومات المضيقة النفقات الإضافية الفعلية، المباشرة أو غير المباشرة، المرتبطة بعقد الدورات خارج مقر المنظمة. وتماشياً مع المقرر م ت ص-٤٦م/١١، شارفت اليونيدو على الانتهاء من مفاوضاتها مع حكومة الإمارات العربية المتحدة حول إبرام اتفاق البلد المضيف. وفي إطار هذه المفاوضات، أوفدت الأمانة بعثتين تحضيريتين إلى أبوظبي في الفترة من ٩ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ ومن ٢٤ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٩. كما قدم وفد من الإمارات العربية المتحدة إلى فيينا يومي ١٧ و١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨. وبموجب اتفاق البلد المضيف، تنقسم الالتزامات المالية المقدرة التي تقع على عاتق حكومة الإمارات العربية المتحدة إلى جزء تغطيه الإمارات العربية المتحدة مباشرة، وآخر في شكل أموال تحولها الحكومة إلى اليونيدو. وتشمل التكاليف المباشرة التي تقع على عاتق حكومة الإمارات العربية المتحدة جملة أمور، منها تكاليف مكان انعقاد المؤتمر ومرافقه في قصر الإمارات في أبوظبي، وموظفي الدعم المحليين، والنقل المحلي، وتوفير حماية الشرطة، وتكاليف السفر والإقامة لموظفي اليونيدو والأمم المتحدة المكلفين بخدمة المؤتمر، وتكاليف شحن المعدات اللازمة.

٥- وبعد أخذ التكاليف التي ستتحملها الحكومة مباشرة في الحسبان واحتساب مبلغ ٤٧٣ ٣٧ يورو الذي دفعته الحكومة مقدماً في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، سوف تودع الحكومة لدى اليونيدو المبلغ المتبقي، وقدره ٩٥ ١٧٣ ٤٣٧ يورو. ويشمل هذا المبلغ التكاليف المرتبطة بجملة أمور منها البعثات التحضيرية، واستبدال موظفي خدمات المؤتمرات ومسؤولي الأمن

وموظفي الدعم التكميلي، واحتياطي الطوارئ. وسوف تتلقى اليونيدو هذه المساهمات المالية من حكومة الإمارات العربية المتحدة فور التوقيع على اتفاق البلد المضيف، في موعد أقصاه ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

جيم - جدول الأعمال

- ٦- عملاً بالمادة ٩-٤ (ز) من الدستور، يُعدُّ المجلس جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات المؤتمر العام. وترد في المادة ١٣ من النظام الداخلي للمؤتمر مبادئ توجيهية بشأن محتويات جدول الأعمال المؤقت لأي دورة عادية من دورات المؤتمر. وعلاوة على ذلك، تقضي المادة ١٢ من النظام الداخلي للمؤتمر بأن يُعدَّ المجلس جدول الأعمال المؤقت المذكور استناداً إلى قائمة بالبنود المقترح إدراجها يقدمها المدير العام.
- ٧- وسوف تصدر، عقب دورة المجلس السابعة والأربعين، شروح تبيِّن بإيجاز خلفية كل بند، والوثائق المقترحة بشأنه، ومضمون المسألة المراد مناقشتها، وما سبق أن أصدره المؤتمر أو هيئات المنظمة الأخرى من قرارات ذات صلة.
- ٨- وترد في المرفق الأول بهذه الوثيقة قائمة بالبنود المقترح إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لدورة المؤتمر الثامنة عشرة، مع إشارة إلى السند التشريعي ذي الصلة بتلك البنود.

دال - الوثائق

- ٩- تقضي المادة ٢٣ من النظام الداخلي للمؤتمر بأن يوزَّع المدير العام، بكل لغات المؤتمر، الوثائق اللازمة للنظر في البنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت، على جميع المتلقين لجدول الأعمال المؤقت، في موعد غايته خمسة وأربعون يوماً قبل تاريخ افتتاح الدورة.

ثالثاً - تنظيم أعمال المؤتمر

- ١٠- وفقاً للممارسة المتبعة في دورات المؤتمر العام السابقة، تقرر طرح موضوع شامل في دورة المؤتمر الثامنة عشرة، وهو: "الصناعة ٢٠٣٠-لنبتكر ونتواصل ونبي مستقبل أفضل".
- ١١- وتشمل دورات المؤتمر عقد ملتقى بشأن مسائل التنمية الصناعية، وفقاً لما شجَّع عليه المؤتمر في قراره م ع-٩/ق-١. وتأسيساً على اعتماد إعلان ليما في الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام، وتماشياً مع النهج الناجح للدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة، أُدرج منتدى التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة التابع لليونيدو وإطلاق تقرير التنمية الصناعية ضمن الجلسات العامة للمؤتمر باعتبارهما العنصرين الرئيسيين لملتقى مسائل التنمية الصناعية. ومن المزمع عقد منتدى التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة في الجلسة العامة الثانية أثناء الدورة الثامنة عشرة. وسوف يوفر هذا المنتدى للمشاركين فرصة الانخراط في حوار رفيع المستوى حول مختلف جوانب التنمية الصناعية، وتبادل المعارف، وإقامة الشراكات، ووضع استراتيجيات للنهوض بالتنمية الصناعية

الشاملة للجمع والمستدامة. ومن المزمع إطلاق تقرير التنمية الصناعية خلال الجلسة العامة السادسة. ويرد في المرفق الثاني بهذه الوثيقة الجدول الزمني المقترح لأعمال المؤتمر.

١٢- وتوحيماً لتركيز الحوار على المسائل الجوهرية، يقترح تحديد مدة إلقاء الكلمات أثناء المناقشة العامة، بحيث تكون، وفقاً لما جرى به العرف في السابق، خمس دقائق للدولة العضو وعشر دقائق للمجموعة الإقليمية.

١٣- وكان المؤتمر قد أنشأ في دوراته السابقة لجنة رئيسية أحال إليها عدداً من بنود جدول الأعمال. ولعلّ المجلس يودُّ أن يوصي المؤتمر باتّباع إجراء مماثل في دورته الثامنة عشرة، ووضعاً نصب عينيه أنّ قلة الموارد المتاحة تحدُّ من إمكانية إنشاء لجان إضافية (انظر الفقرة ٣ أعلاه). ولذلك فإنّ البنود من ٧ إلى ٢٤ من مشروع جدول الأعمال المقترح ستحال إلى اللجنة الرئيسية المذكورة لمناقشتها بمزيد من التركيز بغية إعداد مشاريع مقرّرات وقرارات توافقية تعرض على المؤتمر في جلسته العامة.

١٤- ومما يسرُّ أيضاً أعمال المؤتمر في دوراته السابقة إجراء مشاورات غير رسمية تحضيراً للمؤتمر، بإشراف رئيس المجلس. وكان فريق للتشاور غير الرسمي من هذا القبيل يشكل من ممثلي البعثات الدائمة لدى اليونيدو في فيينا ويجتمع قبل انعقاد دورات المؤتمر السابقة ويعد تقريراً لتقدمه إلى المؤتمر يتضمّن توصيات تتناول معظم بنود جدول الأعمال، إلى جانب المسائل التنظيمية.

١٥- وبما أنّ الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر ستُعقد خارج المقر، فستكون الحاجة أشد إلى إجراء مشاورات غير رسمية تحت إشراف رئيس المجلس. وفي الدورات السابقة للمؤتمر التي عُقدت خارج المقر (بانكوك (١٩٨٧)، وياوندي (١٩٩٣)، وليما (٢٠١٣))، جرت هذه المشاورات بين ممثلي البعثات الدائمة لدى اليونيدو في فيينا خلال عدة أشهر قبل عقد تلك الدورات. وفي ضوء التجارب الماضية، لعلّ المجلس يودُّ أن يقترح بدء مشاورات غير رسمية في وقت مبكر يرأسها رئيسه.

١٦- ولتيسير إجراء المشاورات غير الرسمية قبل سفر الوفود إلى أبو ظبي، يُوصى بشدّة باعتماد النهج الناجح الذي تتبّعه منظمات أخرى، وهو تحديد موعد نهائي لتقديم مشاريع المقرّرات والقرارات غايته ثلاثة أسابيع قبل انعقاد المؤتمر.

رابعاً- الإجراء المطلوب من المجلس اتّخاذه

١٧- لعلّ المجلس يودُّ أن ينظر في اعتماد مشروع المقرّر التالي:

"إنّ مجلس التنمية الصناعية:

(أ) يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة IDB.47/27؛

(ب) يقرُّ جدول الأعمال التالي لدورة المؤتمر العام الثامنة عشرة؛

[...]

- (ج) يوافق على عقد ملتقى بشأن مسائل التنمية الصناعية في إطار المؤتمر العام (البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت)؛
- (د) يوصي المؤتمر بأن يحيل البنود من ٧ إلى ٢٤ من جدول الأعمال المؤقت إلى لجنة رئيسية تابعة للمؤتمر؛
- (هـ) يُوصي أيضاً، على ضوء الخبرة المكتسبة في التحضير لدورات المؤتمر السابقة، بأن يُجري رئيس دورته السابعة والأربعين مشاورات غير رسمية تحضيراً لدورة المؤتمر الثامنة عشرة؛
- (و) يحثُ الدولَ الأعضاء على تقديم أيِّ مشاريع مقرّرات أو قرارات مقترحة إلى المشاورات غير الرسمية في موعد غايته ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩.

المرفق الأول

البنود المقترح إدراجها في جدول الأعمال المؤقت^(١)

الدورة الثامنة عشرة للمؤتمر العام، من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

السند التشريعي

- ١- افتتاح الدورة. المادة ٣٤ من النظام الداخلي
- ٢- انتخاب أعضاء المكتب. المادة ٣٥ من النظام الداخلي
- ٣- إقرار جدول الأعمال. المادة ١٧ من النظام الداخلي
- ٤- تنظيم الأعمال. المواد ٤٤-٤٧ من النظام الداخلي
- ٥- وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر. المادة ٢٨ من النظام الداخلي
- ٦- انتخاب أعضاء الهيئتين: المادة ١٠٢ من النظام الداخلي
- (أ) مجلس التنمية الصناعية؛ المادة ٩-١ من الدستور
- (ب) لجنة البرنامج والميزانية. المادة ١٠-١١ من الدستور
- ٧- تقريراً المدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨. المادة ١٣-١١ (ب) من النظام الداخلي
- المقرر م ت ص-٤٦م/١٣ (ط)
- ٨- تقريراً مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورتيه العاديتين السادسة والأربعين والسابعة والأربعين. المادة ٨-٣ (ب) من الدستور
- المادة ١٣-١١ (ج) من النظام الداخلي
- ٩- ملتقى مسائل التنمية الصناعية. القرار م ع-٩/ق-١، [المقرر م ت ص-٤٤م/٩ (هـ) '٣'] [المقرر م ت ص-٤٥م/١٤ (ج)]
- ١٠- المسائل المالية: (أ) جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء؛ المادة ١٥ من الدستور
- (ب) وضع اليونيدو المالي؛ المادة ١٣-١١ (ك) من النظام الداخلي
- (ج) صندوق رأس المال المتداول؛ المادة ١٣-١١ (ل) من النظام الداخلي، المقرر م ت ص-٢٧م/٢ (هـ)
- (د) تعيين مراجع حسابات خارجي؛ البند ٥-٤ من النظام المالي
- (هـ) النظام المالي [المقرر م ت ص-١٢م/٢ من النظام المالي]
- ١١- البرنامج والميزانيتين، ٢٠٢٠-٢٠٢١. المادتان ٨-٣ (ج) و ١٤ من الدستور؛ المادة ١٣-١١ (ط) من النظام الداخلي

(١) سيتم تحديثها مراعاة الأسانيد التشريعية التي يعتمدها المجلس في دورته السابعة والأربعين.

السند التشريعي

- ١٢- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل،
٢٠١٨-٢٠٢١.
المقرّر م ع-٢/م-٢٣، المقرّر م ع-٦/م-١٠،
القرار م ع-١٣/ق-٣، المقرّر م ع-١٤/م-١٨،
المقرّر م ع-١٥/م-١٧، القرار م ع-١٦/ق-١،
القرار م ع-١٧/ق-١،
المقرّر م ت ص-٤٤/م-١٠
- ١٣- اليونيدو وإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية،
كما يشمل إصلاح نظام المنسقين المقيمين الجديد
والشبكة الميدانية
- ١٤- اليونيدو، المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
القرار م ع-١٦/ق-٣.
القرار م ع-١٧/ق-٣ (١٣)
- ١٥- اليونيدو وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.
القرار م ع-١٥/ق-١.
القرار م ع-١٦/ق-٢
- ١٦- عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا.
م ت ص-٤٦/م-١٣ (ط)
- ١٧- أنشطة اليونيدو في مجال الطاقة والبيئة.
اقترحه المدير العام
(المادة ١٣-١ (ب) من النظام الداخلي)
- ١٨- أنشطة اليونيدو المتعلقة بالأعمال التجارية الزراعية
وبناء القدرات التجارية وخلق فرص العمل.
اقترحه المدير العام
(المادة ١٣-١ (ب) من النظام الداخلي)
- ١٩- أنشطة اليونيدو المتعلقة بإعلان فيينا الوزاري
لأقل البلدان نمواً.
القرار م ع-١٦/ق-٤
القرار م ع-١٧/ق-٥ (٦)
- ٢٠- أنشطة اليونيدو المتعلقة بالتعاون مع البلدان
المتوسطة الدخل، مع مراعاة إعلان
سان خوسيه.
المقرّر م ت ص-٤١/م-٤
القرار م ع-١٧/ق-٦ (٤)
- ٢١- شؤون العاملين، بما في ذلك لجنة المعاشات
التقاعدية لموظفي اليونيدو.
البند ١٣-٢ من النظام الأساسي للموظفين
الوثيقة IDB.45/17
المقرّر م ع-١/م-٣٧،
المقرّر م ت ص-٤٤/م-١٣
- ٢٢- المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية الدولية
والمنظمات الحكومية وغير الحكومية وغيرها
من المنظمات.
المقرّر م ع-١/م-٤١، المرفق
- ٢٣- موعد الدورة التاسعة عشرة ومكان انعقادها.
المادة ١٣-١ (ق) من النظام الداخلي
- ٢٤- اختتام الدورة.

أيار/مايو ٢٠١٩

V.19-04096

الجدول الزمني المؤقت المقترح لأعمال دورة المؤتمر العام الثامنة عشرة، من ٣ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

الموضوع الشامل: "الصناعة ٢٠٣٠ - لتبكر وتواصل ونبي مستقبلاً أفضل".

الأحد، ٣ تشرين الثاني/نوفمبر	الاثنين، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر	الثلاثاء، ٥ تشرين الثاني/نوفمبر	الأربعاء، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر	الخميس، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر
الجلسة العامة الأولى ١٣/٠٠-١٠/٠٠ افتتاح الدورة كلمات رؤساء الدول والحكومات مناقشة عامة	الجلسة العامة الثالثة ١١/٣٠-٩/٣٠ مناقشة عامة [حدث مواضيعي]	مناقشة مواضيعية على مائدة الإفطار] ١٠/٠٠-٨/٣٠ لجنة وثائق التفويض (مؤقتاً) ١٠/١٥-٩/٣٠ الجلسة العامة الخامسة ١٣/٠٠-١٠/٠٠ مناقشة عامة	مناقشة مواضيعية على مائدة الإفطار] ١٠/٠٠-٨/٣٠ الجلسة العامة السابعة ١٢/٠٠-١٠/٠٠ مناقشة عامة وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر	مناقشة مواضيعية على مائدة الإفطار] ١٠/٠٠-٨/٣٠ الجلسة العامة التاسعة ١٣/٠٠-١٠/٠٠ النظر في المقررات والقرارات واعتمادها
اللجنة الرئيسية - الجلسة الأولى ١٣/٠٠-١٠/٠٠ [حدث مواضيعي] ١٥/٠٠-١٣/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة الثالثة ١٣/٠٠-١٠/٣٠ [حدث مواضيعي] ١٥/٠٠-١٣/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة الخامسة ١٣/٠٠-١٠/٣٠ [حدث مواضيعي] ١٥/٠٠-١٣/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة السابعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠ [حدث مواضيعي] ١٥/٠٠-١٣/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة التاسعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠ [حدث مواضيعي] ١٥/٠٠-١٣/٣٠
الجلسة العامة الثانية ١٨/٠٠-١٥/٠٠ ملتقى اليونيدو المعني بالتنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة	الجلسة العامة الرابعة ١٨/٠٠-١٥/٣٠ مناقشة عامة	الجلسة العامة السادسة ١٦/٣٠-١٥/٣٠ إطلاق تقرير التنمية الصناعية	الجلسة العامة الثامنة ١٨/٠٠-١٥/٣٠ مناقشة عامة (عند الاقتضاء)	
اللجنة الرئيسية - الجلسة الثانية ١٦/٠٠-١٤/٠٠ [فعالية ينظمها البلد المضيف] ٢١/٠٠-١٨/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة الرابعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠ [فعالية ينظمها البلد المضيف] ٢١/٠٠-١٨/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة السادسة ١٨/٠٠-١٥/٣٠ [فعالية ينظمها البلد المضيف] ٢١/٠٠-١٨/٣٠	اللجنة الرئيسية - الجلسة الثامنة ١٨/٠٠-١٥/٣٠ [فعالية ينظمها البلد المضيف] ٢١/٠٠-١٨/٣٠	